

300726 – هل الأفضل بالبسملة قبل قراءة آية الكرسي ؟

السؤال

عند قراءة آية الكرسي في أذكار الصباح والمساء أستعيز بالله من الشيطان الرجيم ، ثم أشرع في القراءة دون قول : بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال لي أحد الأخوة : لا بد من البسملة بسبب الوصل بين الشيطان الرجيم واسم الله تعالى فهل هذا صحيح أم غير صحيح ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الجواب :

أولاً:

إذا قرأ الإنسان القرآن خارج الصلاة وبدأ من وسط السورة ؛ فإن المشروع في حقه أن يستعيز بالله من الشيطان الرجيم ؛ لقول الله تعالى : **فَإِذَا قرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ** النحل/98 .

وفي "الموسوعة الفقهية" (6 /4): " أجمع العلماء على أن الاستعاذة ليست من القرآن الكريم ، ولكنها تطلب لقراءته ؛ لأن قراءته من أعظم الطاعات ، وسعي الشيطان للصد عنها أبلغ . وذهب جمهور الفقهاء إلى أنها سنة ، وعن عطاء والثوري : أنها واجبة ؛ أخذاً بظاهر قوله تعالى : (فَإِذَا قرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ) النحل/98 ، ولمواظبته عليه الصلاة والسلام عليها ، ولأنها تدراً شر الشيطان ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . واحتج الجمهور بأن الأمر للندب ، وصرفه عن الوجوب إجماع السلف على سننائه " انتهى.

والراجع : أن الاستعاذة قبل قراءة القرآن سنة ، سواء في الصلاة أو خارجها ، وسواء بدأ من أول السورة أو من وسطها .

وينظر لمزيد من التفصيل جواب السؤال رقم : (74341).

ثانياً:

أما البسملة فيستحب البدء بها قبل أوائل السور ، سوى سورة براءة .

قال الإمام النووي رحمه الله : " وينبغي أن يحافظ على قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في أول كل سورة ، سوى براءة ؛ فإن

أكثر العلماء قالوا إنها آية حيث تكتب في المصحف ؛ وقد كتبت في أوائل السور سوى براءة . فإذا قرأها كان متيقنا قراءة الختمة أو السورة ، فإذا أخل بالبسملة كان تاركا لبعض القرآن عند الأكثرين .. انتهى من "التبيان في آداب حملة القرآن" (100) .

وأما إذا قرأ من أثناء السورة : فإنه مخير بين أن يأتي بالبسملة ، أو يتركها ويكتفي بالاستعاذة فقط.

قال ابن الجزري : " يجوز في الابتداء بأواسط السور مطلقا ، سوى "براءة" : البسملة وعدمها ، لكل من القراء تخييرا.

وعلى اختيار البسملة: جمهور العراقيين ، وعلى اختيار عدمها جمهور المغاربة وأهل الأندلس " انتهى من "النشر في القراءات العشر" (1/265).

واختار الشيخ ابن عثيمين عدم استحباب البسملة في أواسط السور فقال رحمه الله : " الصحيح أن البسملة إذا قرأ الإنسان من أثناء السورة: لا تستحب ؛ لأن الله قال في كتابه : (فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) النحل/98 ، ولم يأمر بسوى ذلك ، فما دامت المسألة فيها نص خاص بأن المطلوب ممن أراد قراءة القرآن أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ، فإن هذا يخصص العام وهو قوله : (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أوتر) " انتهى من "لقاءات الباب المفتوح" (1/177).

ثالثا:

ذكر بعض أئمة القراءة تأكد البسملة قبل الآيات التي تبدأ بلفظ الجلالة ونحوه ، كآية الكرسي ونحوها ، والنهي عنها قبل الآيات التي تبدأ بـ "الشيطان" ونحو ذلك .

قال ابن الجزري رحمه الله : " وقد كان الشاطبي يأمر بالبسملة بعد الاستعاذة في قوله تعالى : (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) ، وقوله : (إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ) ونحوه ؛ لما في ذلك من البشاعة ، وكذا كان يفعل أبو الجود غياث بن فارس وغيره ، وهو اختيار مكي في غير "التبصرة" .

قلت [يعني ابن الجزري] : وينبغي قياساً أن يُنهي عن البسملة في قوله تعالى : (الشَّيْطَانُ يُعِدُّكُمْ الْفَقْرَ) ، وقوله : (لَعَنَهُ اللَّهُ) ونحو ذلك، للبشاعة أيضا " انتهى من "النشر في القراءات العشر" (1/266).

والحاصل : أن السنة : الاستعاذة قبل قراءة القرآن عموماً .

وأن البسملة مستحبة عند القراءة من أوائل السور .

أما حال القراءة من أواسط السور: فالقارئ مخير .

ولم نقف على شيء من السنة ، أو أقوال الصحابة رضي الله عنهم ، أو نصوص الفقهاء المتبوعين: تشهد لقول أئمة القراء السابق ذكرهم .

فمن أتى بالبسملة أو تركها ، بناء على أن القارئ مخير بين الأمرين كما تقدم: فلا حرج عليه.

ومن لحظ المعنى المشار إليه ، فاختار البسملة عند قراءة آية الكرسي، ونحوها ، مطلقا: فيرجى ألا يكون به بأس.

والله أعلم.